

Distr.: General
7 October 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة عشرة

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٢٨/١٥

تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وبصكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ يقر بأن السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي ركائز منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد احترامه لسيادة الصومال وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي ووحدته،

وإذ يندكر بجميع القرارات السابقة الصادرة عنه بشأن حالة حقوق الإنسان في الصومال وبمقرره ١١٩/١٤ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠،

وإذ يندكر أيضاً بقراره ١/٥ بشأن بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وقراره ٢/٥ بشأن مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته الخامسة عشرة (A/HRC/15/60)، الفصل الأول.

الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، مؤكداً على أن على صاحب الولاية أن يؤدي مهمته وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما،

وإذ يرحب بالتزام الاتحاد الأفريقي وبما يبذله من جهد لدعم جهود الصوماليين لتحقيق المصالحة والاستقرار، وبالجهود الذي يبذله أصحاب المصلحة الدوليون والإقليميون قصد مساعدة الصومال في إعادة إرساء الاستقرار والسلام والأمن في إقليمه الوطني،

وإذ يرحب أيضاً بالمقرر المتعلق بتقرير مجلس السلم والأمن بشأن حالة السلم والأمن في أفريقيا، الذي اعتمده جمعية الاتحاد الأفريقي في دورتها العادية الخامسة عشرة، المعقودة في كامبالا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠، والذي يقر بالمساهمة الإيجابية لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وللبلدان المساهمة بقوات عسكرية في هذا الشأن،

وإذ يؤكد من جديد الجهود المبذولة من حكومة الصومال الاتحادية الانتقالية وكياناتها دون الوطنية،

وإذ يدين الهجمات الإرهابية الدنيغة التي نُفذت في كامبالا يوم ١١ تموز/يوليه ٢٠١٠ ضد مدنيين أبرياء كانوا يشاهدون المباراة النهائية لمسابقة كأس العالم لكرة القدم لعام ٢٠١٠ التي أقامها الاتحاد الدولي لكرة القدم،

وإذ يساوره قلق بالغ بشأن أثر الأزمة الإنسانية والسياسية على التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية،

وإذ يشدد على ضرورة تناول الأسباب الجذرية للأزمة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الطويلة الأمد وآثارها، بما في ذلك تزايد عدد المشردين داخلياً واللاجئين في بلدان مجاورة والاتجار بالبشر والقرصنة،

وإذ يؤكد أن المسؤولية الأولى عن حماية وتعزيز حقوق الإنسان وتعزيزها تقع على عاتق السلطات الصومالية،

وإذ يؤكد من جديد أن للمساعدة الإنسانية والإنمائية وفي ميدان حقوق الإنسان أهمية بالغة في التخفيف من حدة الفقر وفي تعزيز مجتمع أكثر سلاماً واستقراراً وإنصافاً وديمقراطية في الصومال،

١- يُعرب عن قلقه البالغ إزاء تفاقم الأثر السلي لانعدام الاستقرار في الصومال منذ أمد طويل على البلدان المجاورة وغير المجاورة؛

٢- يُعرب عن قلقه العميق إزاء وقوع عدد كبير من الضحايا المدنيين بسبب استمرار أعمال القتال وإزاء تكرّر الهجمات ضد قوات حفظ السلام والعاملين في منظمات الإغاثة الإنسانية، وإزاء تجنيد الأطفال وتدريبهم واستخدامهم في النزاع؛

- ٣- يُعرب أيضاً عن قلقه العميق إزاء محنة المشردين داخلياً واللاجئين وإزاء اتساع نطاق التشريد الداخلي كنتيجة مباشرة للتزاع ولانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني؛
- ٤- يبحث جميع الأطراف على الامتناع عن جميع أشكال العنف ضد السكان المدنيين وعلى السعي بنشاط إلى منع انتهاكات حقوق الإنسان، كما يبحثها على تيسير وصول المساعدة الإنسانية دون عراقيل خاصة لأضعف الفئات من الناس، كالنساء والأطفال؛
- ٥- يدين بشدة الهجمات وغيرها من أعمال العنف التي قامت بها مجموعات إرهابية، خاصة مجموعة الشباب، ضد الحكومة الاتحادية الانتقالية والشعب الصومالي وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، كما يدين استمرار استيلاء مجموعة الشباب وفروعها بالقوة على عدة دُورٍ إعلامية خاصة، لا سيما في مقديشو؛
- ٦- يرحب بالبيان الأخير الذي أدلى به الممثل الخاص للأمين العام في الصومال الذي أعلن فيه عودة الأمم المتحدة إلى الصومال؛
- ٧- يُقرّ بالنداء الموجه من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي لزيادة عدد أفراد القوات العسكرية التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال بعد قتل مدنيين أبرياء في هجمات انتحارية في كامبالا؛
- ٨- يبحث الحكومة الاتحادية الانتقالية والدول الأعضاء وأصحاب المصلحة والمجتمع الدولي برمته على مواصلة عزل الأفراد والكيانات ممن يقومون بأفعال تهدد السلام أو الأمن أو الاستقرار في الصومال وفي المنطقة، بمن فيهم الأفراد والكيانات الضالعون في أعمال إرهابية، وعلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة ضدهم، مع الحرص على أن تكون التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب متفقة مع القانون الدولي؛
- ٩- يبحث المجتمع الدولي على تقديم المساعدة المالية والتقنية من أجل تمكين الوحدات المعنية داخل بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال من دعم الجهود الرامية إلى تحقيق الاستقرار وإعادة التأهيل والإعمار، في حدود قدراته، وذلك تنفيذاً للالتزامات التي قطعها المجتمع الدولي على نفسه؛
- ١٠- يدعو مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى توجيه العناية الواجبة لأي طلب يتقدم به الصومال من أجل الحصول على المساعدة من الصندوق الاستئماني الخاص بالاستعراض الدوري الشامل ويطلب إلى أصحاب المصلحة اتخاذ ما يلزم من تدابير لمساعدة الصومال في الاستعداد على النحو المناسب لدورة الاستعراض الدوري الشامل المقبلة المزمع عقدها في أيار/مايو ٢٠١١؛
- ١١- يطلب إلى الدول الأعضاء وإلى وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وإلى أصحاب المصلحة المعنيين أن يقدموا المساعدة التقنية التي مست الحاجة إليها إلى حكومة الصومال للدفع قدماً بمشاركة فعالاً في مختلف عمليات الأمم المتحدة، ويدعو وكالات

الأمم المتحدة إلى احترام المؤسسات الصومالية على المستويين الوطني ودون الوطني احتراماً كاملاً داخل البلد وخارجه؛

١٢- يبحث كافة الأطراف في الصومال على نبد جميع أعمال العنف وعلى الكف عنها والامتناع عن المشاركة في أعمال القتال وعلى منع أي عمل من شأنه أن يؤجج التوتر وانعدام الأمن وعلى احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي احتراماً تاماً؛

١٣- يبحث أصحاب الولايات التابعين للأمم المتحدة، بمن فيهم الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال والممثل الخاص للأمين العام في الصومال والوكالات والبرامج ذات الصلة، كما يبحث السلطات الصومالية على المستويين الوطني ودون الوطني، على التعاون بشكل كامل وعلى التنسيق فيما بينهم بغية وضع خارطة طريق واضحة المعالم وقابلة للاستدامة، تتوافق مع قراري مجلس الأمن ٣٢/١٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ و٢٦/١٢ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، من أجل إرشاد الصومال إلى طريق السلام الدائم الذي يساعد على تعزيز وحماية حقوق الإنسان بشكل فعال؛

١٤- يدعو جميع أصحاب المصلحة إلى مساعدة الصومال في وضع خارطة طريق واضحة المعالم وقابلة للاستدامة ورصد تنفيذها على أرض الواقع ورفع تقارير منتظمة إلى المجلس بشأنها؛

١٥- يقرر تمديد ولاية الخبير المستقل لمدة سنة واحدة بهدف زيادة تقديم وتدقيق المساعدة التقنية إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان إلى أقصى حد من أجل دعم جهود الحكومة الانتقالية الاتحادية والسلطات دون الوطنية التابعة لها لضمان احترام حقوق الإنسان وتعزيز نظام حقوق الإنسان فيما يقوم به من عمل لإنجاز المهمة القائمة في إطار الولاية الانتقالية، ويطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم إلى المجلس في دورته الثامنة عشرة تقريراً بشأن حالة حقوق الإنسان ونفيذ التعاون التقني داخل الصومال؛

١٦- يبحث المفوضية السامية على توفير الدعم التقني والتدريب الضروريين.

الجلسة ٣٤

١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

[اعتُمد دون تصويت.]